**تحليل الحالة الأخلاقية**

**نواف عبدالله الدرويش**

**436104770**

**مقرر أخلاقيات الطبيب المسلم**

**الحالة الأخلاقية:**

شخص محكوم عليه بالإعدام وسينفذ الحكم بعد يومين، دخل في نقاش مع سجين معه في الزنزانة واشتد النقاش بينهما وتحول إلى شجار، المحكوم عليه بالإعدام سقط على رأسه وأتى الحراس مسرعين وجوده على الأرض مغمى عليه وينزف وتم نقله إلى المستشفى وبعد فحصه كان يحتاج الى عملية جراحية لوقف نزيف في رأسه، وكان هنالك طبيبان في المستشفى الطبيب الأول رفض إجراء العملية الجراحية له بحجة انه لا فائدة في علاجه لأنه سوف يعدم، الطبيب الثاني غضب من تصرف زميله ويرى انه من حقه أن تجرى له العملية الجراحية واستقبل حالته وأجرى له العملية الجراحية.

**أطراف الحالة:**

1. المحكوم عليه بالإعدام.
2. الطبيب الأول.
3. الطبيب الثاني.

**التصور الطبي للحالة:**

تدخل جراحي لوقف نزيف في الرأس.

أن المحكوم عليه بالإعدام مريض ويحتاج إلى هذي العملية الجراحية وبدونها احتمال كبير أنه سوف يموت.

**الآثار والمألات المترتبة على القيام بالعملية الجراحية وعدم القيام بها:**

المحكوم عليه بالإعدام:

1. تنفيذ العملية الجراحية: إنقاذ حياته وأنه مريض ومن حقه أن تتم معالجته.
2. عدم تنفيذ العملية الجراحية: أنه سوف يموت وفيه اسقاط حقه في المعالجة.

الطبيب الأول:

قد يتعرض للعقوبات في حال اكتشاف رفضه القيام بالعملية الجراحية.

الطبيب الثاني:

أنه أنقذ حياة المريض بغض النظر عن كونه محكوم عليه بالإعدام.

**السؤال الاخلاقي في هذه الحالة:**

هل فعل الطبيب الأول أو فعل الطبيب الثاني هو الصحيح ولماذا؟

**المبادئ الشرعية والأخلاقية ذات العالقة بالحالة المطروحة ومدى تطبيقها ويشمل**

**ذلك: النصوص الشرعية:**

۞ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ۚ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا (58).

۞ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (90).

لم يلتزم الطبيب الأول بالنصوص الشرعية والتزم الطبيب الثاني بالنصوص الشرعية وعالجه.

**مقاصد الشريعة الإسلامية:**

حفظ الدين: أن المحكوم عليه بالإعدام لا تسقط حقوقه ويجب معاملته بالعدل والإحسان.

حفظ النفس: أن المحكوم عليه بالإعدام من حقه التداوي وحفظ نفسه.

**القواعد الفقهية:**

قاعدة الضرر يزال: أن المحكوم عليه بالإعدام مريض ومن حقه أن تتم معالجته وإزالة الضرر عنه.

قاعدة الامور بمقاصدها: نية الطبيب الأول في عدم تنفيذ العملية الجراحية مع علمه بمرض المحكوم عليه بالإعدام وحاجته الى العملية، ونية الطبيب الثاني في تنفيذ العملية الجراحية بغض النظر عن كون المريض محكوم عليه بالإعدام.

**المصالح والمفاسد:**

المصلحة الكبرى أن العملية الجراحية فيها انقاذ حياة المحكوم عليه ومن حقوق المحكوم عليه معالجته من الأمراض.

المفسدة إذا لم تنفذ العملية سوف يموت المحكوم عليه، ورفض الطبيب الأول القيام بالعملية الجراحية للمحكوم عليه بحجة أنه سوف يعدم.

**القواعد الأخلاقية:**

العدل: يجب العدل مع جميع المرضى سواء كانوا سجناء أو لم يكونوا سجناء.

**الحقوق والواجبات:**

من حق المحكوم عليه معالجته من الأمراض.

ليس من حق الطبيب الأول رفض القيام بالعملية الجراحية.

من الواجب على الطبيب القيام بالعملية الجراحية.

**الخيارات المتاحة مع مراعاة: الأنظمة والقوانين والفتاوى والأحكام القضائية.**

**الاعتبارات القانونية والشرعية:**

كفل النظام للمساجين -من خلال المادة (22) من نظام السجن والتوقيف- الحصول على الرعاية الاجتماعية والصحية، وعلاجهم.

المادة السادسة عشر للممــارس الصحــي - فــي غيــر الحــالات الخطــرة أو العاجلــة - أن يعتــذر عــن عــلاج مريــض لأســباب مهنيــة، أو شــخصية مقبولــة

يقوم النظام القضائي في الإسلام على مبادئ يتوقف عليها حفظ الحقوق وضمان العدالة. (۞ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ۚ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا (58).

**الأقوال المحتملة:**

1. أن تنفذ العملية الجراحية.
2. لا تنفذ العملية الجراحية.

**ما هو الرأي المختار في الحالة الأخلاقية؟**

الرأي الصحيح: أن تنفذ العملية الجراحية لأن المحكوم عليه مريض ومن حقه أن تتم معالجته.

**تقييم التجربة، والاستفادة منها مستقبلاً.**

* توضح هذه الحالة أن للمساجين حق في الرعاية الصحية.
* وتساعد هذه الحالة على التفكير وفهم الحالات الأخلاقية.

**المراجع:**

<https://lms.ksu.edu.sa/bbcswebdav/pid-1068164-dt-content-rid-4584917_1/courses/MEDI395_33233_1_391/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D9%84%D9%8A%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D9%84%D8%A7%D9%82%D9%8A%20%283%29.pdf>

<http://quran.ksu.edu.sa/tafseer/tabary/sura4-aya58.html>

<http://quran.ksu.edu.sa/tafseer/katheer/sura16-aya90.html>

المادة 22 في نظام السجن والتوقيف مرسوم ملكي رقم م/٣١ بتاریخ ٢١ / ٦ / ١٣٩٨ قرار مجلس الوزراء رقم ٤٤١ بتاریخ ٨ / ٦ / ١398. <https://boe.gov.sa/printsystem.aspx?lang=1&systemid=23&versionid=31>

نظام مزاولة المهن الصحية المادة 16.